

## وزارة الداخلية - قطاع مصلحة الأمن العام

### إدارة الرخص

قرار وزارى رقم ٧٩٦ لسنة ٢٠١٤

مدير قطاع مصلحة الأمن العام

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الأسلحة والذخائر وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى الصادر فى ١٣/٥/١٩٩٥ الخاص بتحديد الميادين والشوارع  
والطرق المصرح وغير المصرح بالترخيص بفتح محال بها للتجار فى الأسلحة والذخائر ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٧١ لسنة ١٩٩٣ بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير  
مدير مصلحة الأمن العام فى سلطة تحديد تلك الشوارع سالفه الذكر ؛

### قرر:

مادة ١ - يعدل الجدول الملحق بالقرار الوزارى الصادر فى ١٣ سبتمبر سنة ١٩٥٥  
بالنسبة للجزء الخاص بمحافظة الأقصر - بإضافة شارع التخطيط الإقليمى  
من شارع معبد الكرنك - دائرة قسم شرطة الأقصر - إلى الشوارع المصرح بفتح محال  
لتجارة الأسلحة والذخائر فيها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ١٠/٣/٢٠١٤

مساعد الوزير

لقطاع مصلحة الأمن العام

لواء/ سيد شفيق